



الرقم : ش س/خ/88/2020

التاريخ : 15/3/2020

السادة / الشركات المساهمة العامة المحلية المدرجة

تحية طيبة وبعد ، ، ،

الموضوع : حضور اجتماعات الجمعيات العمومية

من خلال المشاركة الالكترونية للمساهمين دون الحضور الشخصي

في إطار حرص دولة الامارات العربية المتحدة على تطبيق أعلى درجات السلامة وتماشياً مع تعليمات وزارة الصحة على تجنب التجمعات في الفترة الحالية، ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة، ونظراً لحلول موعد إنعقاد الجمعيات العمومية السنوية للشركات المساهمة العامة، يرجى التكرم باتخاذ الإجراءات التالية:

**أولاً :** التنسيق مع الأسواق المالية لإتاحة آلية التصويت الالكتروني عن بعد بالنسبة لاجتماعات الجمعيات العمومية التي ستعقد اعتباراً من 2020/3/17 ويمكن للشركات عقد اجتماعات جمعياتها العمومية بالتصويت الالكتروني حتى نهاية شهر ابريل المقبل وفقاً للقانون.

**ثانياً :** فيما يلي ضوابط المشاركة الالكترونية للمساهمين دون الحضور الشخصي :

**1. إلتزامات الشركة المساهمة العامة :**

- أ- تلتزم الشركة بتعيين شخص اعتباري (أحد الاسواق المالية بالدولة أو بنك) للقيام بمهام " المسجل " امين سجل الاسهم " في حال عدم وجود مسجل للشركة.
- ب- تلتزم الشركة بالتنسيق مع المسجل لتمكين مساهمي الشركة من حضور الاجتماع والتصويت على القرارات من خلال رابط الكتروني لدى المسجل.
- ت- تعقد اجتماعات الجمعية بمقر الشركة في اليوم والساعة المحددة بدعوة المساهمين، وذلك بحضور مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمسجل ومقرر الاجتماع وجامع الأصوات، ويكون حضور المساهمين من خلال المشاركة الالكترونية وبدون حضور شخصي.
- ث- قيام الشركة بإتاحة آلية التواصل المرئي لجلسات الجمعيات العمومية بحسب إمكانيات الشركة.



# هيئة الأوراق المالية والسلع SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

هيئة اتحادية عامة | Federal Public Authority



- ج- يرأس اجتماع الجمعية رئيس مجلس الإدارة أو نائبه.
- ح- يتعين على مجلس الإدارة ومدقق الحسابات كل حسب اختصاصه بالرد على أسئلة المساهمين المشاركين بالاجتماع بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر وذلك خلال مدة الاجتماع ويتم تدوين تلك الاسئلة والردود عليها في مستند خاص يلحق بمحضر الاجتماع ويودع في المركز الرئيسي للشركة لتمكين المساهمين من الاطلاع عليه في أي وقت بداية من اليوم التالي للاجتماع.
- خ- يجوز لعدد من المساهمين يمثلون (10%) من رأس مال الشركة على الأقل إدراج بند أو بنود في جدول اعمال الجمعية العمومية من خلال طلب كتابي يقدم للشركة قبل الاجتماع بخمسة أيام لإمكانية إضافته بجدول الاعمال على موقع الشركة والسوق المالي ليتسنى للمساهمين الاطلاع عليها وإبداء الرأي خلال المدة المتاحة لتسجيل الحضور والتصويت على بنود الاجتماع.
- د- يجب على الشركة تسجيل مرئي أو صوتي لوقائع الاجتماع والاحتفاظ به بمركز الشركة الرئيسي وتسليم ممثل الهيئة نسخة منه.
- ذ- يتعين على رئيس الاجتماع في بداية الاجتماع توضيح نسبة الحضور من خلال المشاركة الالكترونية للمساهمين والالتزام بالنصاب القانوني لصحة الاجتماع وكذلك النصاب القانوني لصحة القرارات وفق أحكام قانون الشركات التجارية.
- ر- تلتزم الشركة بنشر قرارات الجمعية العمومية وفقاً لقرارات وانظمة الهيئة.
- ز- يوقع محضر الاجتماع من رئيس الاجتماع ومدقق الحسابات والمسجل وجامع الاصوات ومقرر الاجتماع .

## 2. بالنسبة للمسجل " امين سجل الاسهم " يلتزم بما يلي:

- أ- تهيئة رابط الكتروني خاص بمساهمي الشركة لتمكينهم من تسجيل حضور الاجتماع والتصويت على بنود الاجتماع.
- ب- تحديد نسبة المشاركة بالاجتماع قبل انعقاد الاجتماع.
- ت- تسليم رئيس الاجتماع عند بدء الاجتماع تقرير مدون به نسبة حضور المساهمين من خلال المشاركة الالكترونية.
- ث- التوضيح في بداية الاجتماع آلية تسجيل حضور المساهمين الكترونياً وكيفية عملية التصويت على بنود الاجتماع ويدون ذلك بمحضر الاجتماع .



# هيئة الأوراق المالية والسلع SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

هيئة اتحادية عامة | Federal Public Authority



- ج- تحديد نسبة تصويت المساهمين بشكل منفصل عند عرض كل بند من بنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية.
- ح- إخطار الشركة فوراً بأي سؤال يرد من المساهمين على الرابط الإلكتروني فور استلمها خلال مدة تسجيل الحضور والتصويت على بنود الاجتماع.
- خ- يكون المسجل مسؤول مسؤولية كاملة عن دقة وصحة بيانات سجل الحضور والتصويت على بنود الاجتماع ويسلم الشركة والهيئة نسخة الكترونية مفصلة منه .

### 3- بالنسبة للمساهم بالشركة:

- أ- يتعين على كل مساهم بالشركة التسجيل وإدخال بياناته بالرابط الإلكتروني لمسجل اسهم الشركة باسم دخول وكلمة سر.
- ب- يكون مالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعية العمومية للشركة هو صاحب الحق في الحضور والتصويت على القرارات من خلال المشاركة الإلكترونية.
- ت- يتعين على كل مساهم بالشركة تسجيل الحضور بالاجتماع من خلال المشاركة الإلكترونية وذلك من خلال الرابط الإلكتروني للمسجل وذلك في يوم العمل السابق لانعقاد اجتماع الجمعية العمومية ويستمر تسجيل الحضور والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العمومية حتى الوقت المحدد بالدعوة لبدء الاجتماع .
- ث- يجوز للمساهم بعد تسجيل حضور الاجتماع ادخال اية اسئلة تتعلق ببنود جدول الاعمال خلال يوم العمل السابق لانعقاد اجتماع الجمعية فقط.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ، ، ،